بسم الله الرحمان الرحيم

إعلم رحمك الله أن قاعدة "من لم يكفر الكافر فهو كافر" هي من القواعد التي أفضت إلى افتراق الأمة في هذه الأزمنة، ذلك بأنه لم يضبط حدودها مقاصدا و إيقاعا إلا أقل قليل،و سبب ضلال و غلو من غلا في العمل بها هو سوء إدخال تكفير المشرك في أصل الدين، ذلك أن نظرة الغلاة لم توافق ما كان عليه السلف.

فاعلم رحمك الله أن الغلاة المتسلسلة في التكفير قد انبنى غلوهم على أصلين باطلين هما :

- أن تكفير المشرك ركن في التوحيد من لم يأت به فهو مشرك.
- أن ظهور شرك من لم يكفر المشرك كظهور شرك المشرك.

و الصحيح الذي عليه أهل التحقيق من أهل السنة و الجماعة أن يقال:

- إن جنس تكفير المشرك ركن في التوحيد من لم يأت به فهو كافر و لا يقال مشرك إلا إذا برز برزو الشرك الظاهر كمن قال "ليس في دين الإسلام شيء يسمى التكفير" فهذا طاغوت مشرك مشرع كفره ظاهر لظهور رده لسورة "الكافرون".
- آحاد تكفير المشرك يختلف دخوله في التوحيد باختلاف شدة ظهور الناقض فظهور كفر عابد القبر أشد من ظهور كفر عاذره بالجهل أو التأويل.

و على هذا الأصل يكون تكفير الكافر الظاهر كفره من أصل الدين الذي من لم يأت به فهو كافر لتساوي المدركين لحال الظاهر كفره.

أما تكفير الكافر الذي يخفى كفره إلا عن صاحبه فهو خارج عن أصل الدين لتفاوت المدركين لحال الخفي كفره، فالحكم فرع عن التصور، فمن لم يتصور كفره لا يطالب بتكفيره.

إعلم، رحمك الله، أن مناط التكفير بهذه المسألة ليس هو الجهل بالتوحيد، و لو كان ذاك لكان حديث العهد بالكفر كافرا، و هو مسلم لا يجوز تكفيره بالإجماع، و كذا لو كان الجهل بأصل الإسلام هو مناط للتكفير لكان المرتدون الذين صدقوا مسيليمة بأنه نبي كفارا أصليون لا مرتدون، إذ يكون قبولهم لنبي بعد محمد جهلا بمعنى قولهم "محمد رسول الله" و هم بالإجماع غير مسلمين حقيقة بهذا الفهم و الجهل لكنهم مسلمون ظاهرا حين لا يأتون بما يناقض أصل الإسلام، لذا كان من سنن الله في تدبيره أنه يجعل لعباده فتنا يتميز بها الطيب من الخبيث و يستخرج بها ما في صدور المنافقين، و من ذلك امتحانهم بفتنة مسيليمة، فتميز من كان محققا لمعناها ممن لم يكن كذلك، فعلم أن مناط التكفير بمسألة "من لم يكفر الكافر فهو كافر" ليس هو الجهل بل الجهل يمنع تحقيق الإسلام حقيقة، أما مناط التكفير بهذه المسألة فهو مما جعله الله مناطا للتكفير و هو منبن على الظاهر أو ما لازمه لزوما ضروريا و من ذلك الجحد و التكذيب و الإعراض عن الحق.

فاعلم أنه كما يقال فيمن لم يكفر اليهود و النصارى أو أنكر معلوما من الدين بالضرورة أنه "كافر" لأجل : جحده بآيات الله البينات، أو تكذيبه لها أو إعراضه عن تعلم الهدى و دين الحق أو غيرها من المناطات المعتبرة للتكفير، فإنه يقال فيمن صح إسلام من كُفرُه بين عقلا و فطرة و وحيا.

فالمسائل التي يظهر الكفر فيها لدى الجميع ليست هي التي ادعى الناس بأنها لا تخفى و لو ادعاها الجميع و لا تنحصر فيما ادعاه الناس بل هي التي ذكرها الله في كتابه بآياته التي سماها هو "بينات" يضطر لتصورها كل أمي عاقل سليم القلب.

و هذا ينبني على أن :

كل ما بينه الله عز وجل في كتابه و أجمع عليه السلف فهو بين بينونة يضطر إليها العاقل الأمي ذو القلب السليم اضطرارا يمتنع معه خفاؤها سواء أقر ببيانه الناس أم لم يقروا،

فمن زعم خفاءها على فئة من المسلمين فقد كذّب الله العليم بخلقه الذي سماها في كتابه "بينات" و أنزل كتابه "هدى للناس و بينات من الهدى و الفرقان" فهو إنما سماها "بينات" لأنها لا تخفى على أدنى خلقه -و هو أعلم بهم- (من الإنس و الجن) فهي لا تخفى على أدناهم ذكاءا و فهما و غير ذلك من المؤهلات فيكفي أنهم ممن وصفهم الله فقال فيهم " إِنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْبِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ (12) " و أنهم "يومنون بالآخرة" و أنهم "قوم يوقنون" حتى لو كانوا "أميين" و أنهم قوم "يسمعون" و أنهم قوم "يعقلون" و أنهم مباينون لمن "لهم قلوب لا يفقهون بها و لهم أعين لا يبصرون بها و لهم آذان لا يسمعون بها" و أنهم "صم بكم عمي" و أنهم "لا يؤمنون بآيات الله و أؤلائك هم الكاذبون" و أنهم " الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ (108) لَا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْخَاسِرُونَ (109) " و وصفهم الله يوم القيامة إذ " قَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ (10) فَاعْتَرَفُوا بِذَنْبِهِمْ فَسُحْقًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ (11) "

و من ادعى خفاءها عليه فهو إما أن خفاءها حصل لأجل إعراضه عن السمع و اتباع الذكر فهو كافر و إما أنه من الذين "لا يؤمنون بآيات الله و أؤلائك هم الكاذبون"

فالمرد في معرفة البين من الخفي هو كتاب الله المبين لا دعاوي خلقه و لا ما اشتهر عند من سماهم بعضهم "مسلمين" فقد سمى الله آياته بينات و تذكرة لمن يخشى و ذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع و هو شهيد و قال "وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (13) أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ (14)" فكل دعاوي الخفاء فيما جعله الله مبينا فهي مردودة على مدعيها كائنا من كان.

و من هذه المسائل:

سب الله أو الدين أو الرسول أو الإستهزاء الصريح بشيء من دين الرسول فمن لم يكفر هؤلاء فهو عن تكفير اليهود و النصارى أو المشركين الذين سبوا الله و رسوله و دينه و استهزأوا بدينه أبعد و هو في كفر من لم يكفرهم أدخل.

عبادة غير الله بالدعاء والخوف، والرجاء، والتوكل، والرغبة، والرهبة، والخشوع، والخشية، والإنابة، والاستعانة، والاستعاذة، والاستغاثة، والذبح، والنذر، و طلب الشفاعة و غيرها مما كان يصرفه المشركون للملائكة و الصالحين، فمن فعل فعلهم فلا شك ان من لم يكفره كمن لم يكفر المشركين ممن عبد عيسى عليه السلام و من عبد الأصنام و يقال فيه كما يقال فيمن لم يكفرهم سواء بسواء.

اعتقاد أن الله منحل في بعض خلقه أو كلهم أو القول بالإتحاد أو بوحدة الوجود، فمن لم يكفر هؤلاء بعد معرفة حقيقة حالهم فهو عن تكفير النصارى أبعد.

اعتقاد أن جبريل خان الرسالة أو عداوة أحد من الملائكة كما تقول الرافضة بتخوين جبريل عليه السلام، فمن لم يكفر هذا فهو عن تكفير اليهود أبعد.

التشريع مع الله بشتى صوره، فمن شرع مع الله أحكاما سواء نسبها إلى دين الإسلام أم لم ينسبها لا يشك في كفره إلا كافر مثله، فأول كفر وقع في السماء هو من جنس التشريع لما قال رأس

الطواغيت "أنا خير منه"، فهو تشريع مع الله و كفر بإجماع أهل الكتاب فضلا عن المسلمين، فمن صحح إسلام الطواغيت المشرعين الذين يصرحون بإعطاء أنفسهم حق التشريع فهو عن تكفير إبليس أبعد و في كفر من لم يكفره أدخل.

و قد يقول قائل : إن الذين ذكرت لا ينسبون أنفسهم للإسلام دين محمد أما هؤلاء فهم ينتسبون إليه فكيف تجعل من لم يكفر هؤلاء كمن لم يكفر هؤلاء سواء في التسمية أو في لحوق العذاب بهم؟

و الرد يكون من القرآن إذ يقول الله تعالى :

"أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أُولَئِكُمْ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ (43)"

و يقول :

"أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمُ تُبَّعٍ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ أَهْلَكْنَاهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ (37) وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ (38) مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (39)"

و يقول سبحانه :

"فَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذَنُوبًا مِثْلَ ذَنُوبِ أَصْحَابِهِمْ فَلَا يَسْتَعْجِلُونِ (59)"

القصد من التكفير :

و اعلم أن التكفير شهادة على أهل الكفر بالكفر جمعا بين المتساوين في تحقيق الإسلام و حفظا لنظامهم و توحيده و تفريقا بينهم و بين المجرمين تسمية و مآلا، قال تعالى : "أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ (28)" و قال : " أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ (35) مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ (36)" و قال : " أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ (21) وَخَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَلِتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (22)" فمن عدل الشارع سبحانه أنه يجمع بين المتساويات و يفرق بين المختلفات ليظهر عدله في خلقه و يتعبدهم بالتفريق بين المختلفات و الجمع بين المتساويات فيكون لهم من الكمال بقدر الفرقان الذي يجعله الله في قلوب المتقين و من ذلك أن المجرمين يختلفون عن المسلمين قولا و فعلا و كذلك يختلفون عنهم حكما و مآلا، و ذلك حتى لا يحصل تصور قيام الإسلام بمن ظاهره نقضه فيجمع بين أولياء الرحمان و أولياء الشيطان تسمية و مآلا، فلا يسلم إسلام من ظن قيام الإسلام بمن ظاهره نقضه بل هو أسرع في دخوله في الكفر من دخوله في الإيمان، فالتكفير هو لدرء هذه المفسدة، مفسدة فتنة الدين إذ يكون أول من يتضرر بها بعد صاحبها حدثاء العهد بالإسلام و الكافرون، و يعني عدم تكفير المشرك قيام الإسلام بمن حاله الشرك و أن حاله هي من صور أحوال المسلمين، فالتكفير مفاصلة في الدين تمنع تسرب صور الكفر في وصف الإيمان و تحفظ للإيمان بيضته في تصوره و عمل صاحبه و تعامله مع غيره، فمن لم يأت بهذه الشهادة فقد نسب لله الحكم السيء و أساء الظن بالله في حكمه و مثل هذا لا تصح عباداته باطنا.

"أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ (21)"

"وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (140)"

و مثل هذا نافق و لم يوحد الله إذ نقض إثبات كماله لكونه ظن به الظلم الذي لا يرضاه لنفسه، فلو عمل هو عملا صالحا ثم سوي مع من صده عنه لما رضي بهذه التسوية و لوصفها بالظلم الذي جعل لله نصيبا مما هو من جنسه "وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ أَنَّ لَهُمُ الْحُسْنَى لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ وَأَنَّهُمْ مُفْرَطُونَ (62)".

فأساس التكفير هو العدل الذي به و له قامت السماوات و الأرض " وَخَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ " و قصد الشارع منه أن تقوم المفاصلة بين أهل الإيمان و أهل الكفر و الطغيان بالأقوال و الأفعال و الأبدان حفظا للدين تصورا و عبادة و نظاما كي لا تكون فتنة فيه تلحق العباد و ليقوم الناس بالقسط " وَلِتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ".

و لهذا القصد جهتان هما المفارقة و الإجتماع :

فالمفارقة تكون بين المؤمنين و الكافرين فينفرد المؤمنون بظاهرهم كما ينفرد الكافرون بظاهرهم.

و يجتمع المؤمنون على قدر ظاهر لا يمكن تحقق الإيمان إلا به فلا زيادة فيه و لا نقص لأمرين عظيمين هما :

أن الزيادة في هذا القدر تؤدي إلى التفرقة بين المؤمنين و هذا يمنع من حفظ الدين في المجتمع الذي يمثله و هو مضرة للمجتمع الذي يحفظ نظام هذا الدين فلا يحصل حفظ النظام الإسلامي إذا زيد في هذا القدر لأن بقاء نظامه يشترط البساطة و اليسر في تصور أصله فكلما كان يسير التصور كلما كان أدعى للإجتماع و أمنع من التفرق عنه، لذا جعل الرحمان أصل هذا الدين ميسرا في تصوره يكفي أن يكون المرء عاقلا أميا ليتمكن من معرفته، فعلم أن كل زيادة لا يتمكن من فهمها العاقل الأمي لا تدخل في القدر الذي لا يمكن تحقق الإيمان إلا به و إنما قد تدخل في كماله.

أن النقصان من هذا القدر يؤدي إلى اختلاط الكافرين بالمؤمنين و تسرب التصور الجاهلي إلى التصور الإسلامي الخالص و ينشأ عنه فساد في العبادات و في الشريعة المنبنية عليه فهو المضرة في تصور الدين من أصله فلا يحصل الإيمان المجزيء المنجي من النار أصلا.

و ضابط المضرة سواء في التصور الإسلامي أو في العبادات الناشئة عنه أو في النظام الذي يحفظه في المجتمع الذي يمثله هو ما يحصل به الإعتداد بإيمان المشرك اعتدادا مؤثرا في الأخذ عنه و في معاملته له، فمن أعده من المؤمنين أو دافع عنه كما يدافع عن المسلمين فقد ساوى بين المسلمين و المجرمين و فسد تصوره للإسلام فهو كافر، و إن أعده من المنافقين و عامله معاملة المسلمين فقد أعان على إفساد العبادات عند العامة المتعلمة كما ساهم في إفساد النظام الإسلامي من خلال معاملته له و لو لم يفسد تصوره للإسلام فإنه منافق، و إن أعده من الكافرين أو المنافقين و عامله كعدو في الدين فهذا قد لا يتضرر في دينه و قد يسلم تصوره ابتداءا و لا تفسد عباداته و لا يضر بنظامه إذا حسن قصده و لو قصر علمه و ضعف عقله فالأصل فيه أنه مؤمن.

فلا يمكن أن يكون مسلما صحيح الإسلام من سمى الكافر الظاهر كفره مسلما لما في ذلك من فساد تصوره لأصل دينه و إن بقي يردد "لا إله إلا الله محمدا رسول الله" فإن هذه الكلمة هي كلمة إنتساب لا كلمة تحقيق و لا تجعل صاحبها مسلما حقيقة إذا لم يأت

بشروطها، فالإنتساب وحده لا ينفع كما لا ينفع انتساب اليهود و النصارى و المشركين لملة إبراهيم مع إتيانهم بما يناقضها، و الحكم على من سمى الكافر الظاهر كفره مسلما هو الحكم على من سمى اليهود و النصارى و المشركين مسلمين و بنفس المناطات.

أما من صحح إسلام من من صحح إسلام الكافر الظاهر كفره:

هذا إما أن يكون كافرا لناقض ظاهر معلوم فهو كافر،
و إما أن يكون كافرا لتصحيح إسلام الكافر الظاهر كفره،
و إما أن يكون منافقا لمعاملة الكافر معاملة المسلم،

و إما أن يكون مسلما لعدم إتيانه بشيء مما ذكر، فإن كان كذلك علم أن تصوره للإسلام صحيح و هو لا يعمل على إفساد الدين عبادة و لا النظام الذي يحفظ الدين، فإن تكفير مثل هذا يعني الزيادة في القدر الذي يمكن به الإسلام الحقيقي بما لم ينزل الله به من سلطان و يؤدي إلى تفريق المجتمع القائم بحفظ نظام الإسلام، فليس للشارع قصد في الحكم على جنس هذا بالكفر و لم يأت في مثل هذا إلا المعاتبة و التبيين لحال من صحح إسلامه كالذين عاتبهم الله في قوله : "فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا (88) وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (89)"، و لأن القصد إلى تكفير مثله هو من الفرع الذي يعود على أصله بالبطلان حين كان مؤثرا في إضعاف النظام الذي يحفظ الإسلام فلا يصح بل يؤدي إلى الفتنة و الفرقة كما أنه لا يصح القصد إلى تكفير المسلم الذي لم يتلبس بناقض ظاهر فهذا قد يكون مؤمنا كما قد يكون منافقا في الباطن و لم نؤمر بالشق على قلبه، فلا يحصل حفظ الدين بتكفير مثل هذا و لا يتحقق المقصد الذي شرعت لأجله الشهادة على أهل الكفر بالكفر، فالمفاصلة بين الكفار و المسلمين ممكنة بعدم تكفيره و التصور الإسلامي ثابت عند من هو مثله و العبادات الصادرة عنه صحيحة و كذا النظام الذي يحفظ الإسلام قائم بعدم تكفيره، فعلم أن إيمان مثل هذا ممكن إذا لم يرض بتصحيح إسلام الكافر الظاهر كفره، ففعل من صحح إسلامه لا يضره لا في تصوره فهو يخالفه فيه و لا في عبادته إذ تكون مؤداة على الوجه المعتد به و لا في معاملته إذ هو يحفظ النظام الإسلامي بعمله بمقتضى تصوره فهو يدرك نفاق هذا المصحح بالزور لإسلام الكافر مباين له باطنا إلا أنه اخطأ لما ظن عدم إدراك أو الإحاطة بما حل بهذا المغير لدين الله حال مخالفته له ففوض العلم بحاله لله و شتان بين تفويض العلم بالحال الناشيء عن سوء الظن بالنفس و ظنه أنه لا يدرك حقيقة حاله و بين جحد باسم الورع و الإعذار بالجهل لمن علم حال المشرك و شتان بين خطأ لا يفسد التصور الإسلامي و لا العبادة المنبنية عنه و لا يضر بنظامه و بين خطأ يفسد التصور الإسلامي أو العبادة المنبنية عنه أو يضر بنظامه.

القدر الذي يحصل به الإسلام :

قال تعالى : "وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى فَبَشِّرْ عِبَادِ (17) الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ (18)"

و قال : "قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ (4) رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَاغْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (5)"

قد وصف الله عباده الموحدين في آية الزمر بأدنى وصفين للكفر بالطاغوت و في آية الممتحنة بأوصاف كانت متتضمنة للوصفين في الزمر و زيادة، وصفهم بأنهم "اجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها" و أنهم "يستمعون القول فيتبعون أحسنه"، فكان اجتناب عبادة الطاغوت هو لعموم العبادة و ليس خاصا بالشعائر و النسك التعبدية فحسب، و هذا التصور ينبغي أن يحصل لمن "يستمعون القول فيتبعون أحسنه" فهم أساسا يفردون الله في التلقي للأحكام و العقائد و ما يترتب عليهما و يقدمونه على أي حكم و يلتزمونه، و لأن تلقي الأحكام من عند غير الله شرك في حكمه داخل في عبادة الطاغوت التي وصف الله عباده باجتنابها، فلا يقع تصور لمن حقق هذين الوصفين بأن الذي يعبد الطاغوت هو من أهل هذا الوصف، فمدار الوصفين هو على ترك الشرك، و من علم أن دين الرسل هو ترك الشرك لا يقع منه تصور أن من يشرك بالله هو على دين الرسل، بل لا يقع إلا ممن لا يستمع القول، أو يسمع فلا يتبع إلا ما وافق هواه، "وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ (23)"

فعلم أن **القدر الذي يحصل به الإسلام هو ترك الشرك، و العلم به شرط فيه** لقوله تعالى : " وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ (86) " ، فمن علم أن الإسلام هو ترك الشرك علم بالضرورة أن من لم يترك الشرك لا يكون مسلما – هذا القدر يتساوى فيه جميع الناس كما يتساوون في إدراك كون بزوغ الشمس يدل على النهار يستلزم أن الليل إنما يكون بغياب الشمس- و من لم يعلم ذلك فتصور الإسلام عنده إما مباين له أو أنه تصور لجزء منه، فهو في كلا الحالين لا يعرف الإسلام الذي هو دين الرسل و إن زعم أنه يعرفه فهو بمقتضى ما يظنه فيه أو ما يعرفه منه لا أنه يعرفه، فأنى له أن يصح إسلامه، و هل يستوي الذي يعرفه و الذي لا يعرفه ؟، أما العلم بهذه القضية – و هي أن من لم يعلم أن فاعل الشرك ليس على دين الرسل أنه لا يحقق الاسلام-، فلم يجعلها الله كالتي قبلها لا من جهة البينونة و لا من جهة البيان و التصريح فلا تلحق بها لخفائها - و حال صاحبها كحال من ظن أن من لم يعلم أن الليل إنما يكون بغياب الشمس أنه يمكنه التفريق بين الليل و النهار كما أنه هو يفرق بينهما– فالشارع لم يخاطب الأميين بالعلم بها فعلم أنه ليس من مقاصده التكفير بها و لو كانت شرطا لتعقد التصور الإسلامي فلا يسع الأميين و البلد تحقيقه، فكان العلم الأول –أن فاعل الشرك ليس بمسلم- شرط في صحة الإسلام لاشتراطه إياه و الثاني –أن مصحح إسلام المشرك ليس بمسلم- شرط في كماله لذكره تلويحا في قوله تعالى : " رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَاغْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (5)" –فمن ذلك الجعل تصحيحهم لإسلامهم الذي يكون فتنة لهم- و المعاتبة على نظائره كما في قوله تعالى : "فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا (88)" و دلالة العقل عليه كما تبين.

فمتى لم تقع مضرة في التصور الإسلامي أو في العبادات المنبنية عنه أو في النظام الذي يحفظه لم يكن لمسألة التكفير بعدم التكفير دخل لعدم الدافع إلى التكفير، فالتصور الإسلامي هو الذي يحفظ صاحبه من الوقوع في الشرك الذي نهت الرسل عنه و يكون في نفس الوقت سهلا يسيرا بسيطا يدركه أمي له أدنى

عقل و يجتمع عليه الأذكياء و البلد فلا تفترق عنه الأمة بل يحفظها من الإختلاف فيه المؤدي إلى الإخلال بنظامه.

لأجل ذلك كانت **الشهادة على المشرك بالكفر ملازمة لزوما ضروريا للتصور الإسلامي**، فعدم الإتيان بها يعني الإخلال بالتصور الإسلامي أو بالعبادات المنبنية عنه أو بالنظام الذي يحفظه، فكان تكفير من لم يأت بها مقصودا للشارع حتى لا يخلط بين من أتى بها و بين من لم يأت بها، فهما فريقان مختلفان في التصور الإسلامي و في الحكم على الناس و معاملتهم لهم و هما فريقان معاديان لبعضهما، فكلما نصر هؤلاء الإسلام تصورا و نظاما بمقتضى التصور الإسلامي الصحيح خذلهم الآخرون بل تعاونوا مع المشركين الذين يسمونهم مسلمين عليهم بمقتضى تصورهم الفاسد، فهما فريقان مختلفان في حقيقة الإسلام فكيف يكون مآل هؤلاء هو مآل هؤلاء ؟

و لأجل ذلك أيضا كانت الشهادة على المشرك بالكفر المقارنة لإعذار من صحح إسلامه بالتأويل مع تضليله لا تخل بالتصور الإسلامي و لا شعائره و لا بنظامه الذي يحفظه بل هي تحفظ الجميع، فتكفير من هذا حاله ليس مقصودا للشارع ابتداءا إذ لو كان كذلك لكان للتصور الإسلامي قدرا زائدا لم يصرح الله به في كتابه و لا تدركه العقول الضعيفة و يخرج التصور الإسلامي عن البساطة و يؤدي إلى التفرقة و إزالة النظام الذي يحفظه، فهو تصور مؤد إلى إضعاف و إزالة النظام الذي يحفظه و هذا باطل بالإجماع لأنه من الفرع العائد على أصله بالبطلان، فالأصل فيمن هذا حاله هو الإسلام و إمكان الإيمان، و الإشتغال بتكفير هذا النوع هو اشتغال بمضرة النظام الذي يحفظ التصور الإسلامي في المجتمع الممثل له، و هو من أنواع النفاق و إن كان قد يقع غالبا عن غفلة، فهو يؤدي إلى التفرقة بين المؤمنين وإضعاف و إزالة النظام الذي يقوي شوكتهم، كما هو الحال عند من صحح إسلام المشركين، فهو يميع النظام الإسلامي إلى أن يستبدله بنظام كفري، و الحق وسط بين الإثنين، إلا أنه لا يسوى بين الغال الغيور إلى درجة التفرقة، و بين المميع الديوث إلى درجة السماح باستبدال الدين من أصله، فالأول مبق لتصوره عند أفراده و يمنع من إقامة مجتمعه لنظامه، و الثاني مبدل لتصوره عند أفراده و لعباداته فيهم مقيم لنظام غيره، فالثاني أسوأ حالا من الأول.

ثم ليعلم أنه ليس بالضرورة أن يكون الأول منافقا فقد يوجه تكفيره لفئة ممن يصحح إسلام الثاني لا جميعها، أما الثاني فهو كافر لإنعدام التصور الإسلامي عنده ابتداءا و يكفر بمناطات تكفير من لم يكفر اليهود و النصارى و المشركين، كالجحد و التكذيب و الإعراض عن تعلم الحق و الجدال في آيات الله بغير سلطان أتاه و إساءة الظن بالله و غيرها من المناطات المجمع عليها.

فإن قيل : فما يجب على من شهد بكفر مصحح إسلام المشرك و لم يزد على هذا القدر تجاه ولي أمره الذي صحح إسلام هذا المصحح الكافر ؟

قيل : ينصحه ما أمكنه و لا يزيد على هذا القدر و هكذا يكون عاملا لما يرضي الله سبحانه مجتنبا لما يسخطه لقول النبي صلى الله عليه و سلم: "ان اللّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلاَثاً وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلاَثاً يَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللّهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرّقُوا وان تُنَاصِحُوا من ولاء الله أمْرَكُمْ وَيَسْخَطُ لَكُمْ قِيلَ وقال وَإِضَاعَةَ الْمَالِ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ"

سبحانك اللهم و بحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك و أتوب إليك.

بيان مسائل متعلقة بمن لم يشهد بكفر الكافر

[شارك في نشرها لنيل أجرها]

إعداد :

أبو الفداء محمد بن إلياس المغربي
رحمه الله

– دار التوحيد –

هذه المطوية تحتوي على ألفاظ الجلالة وآيات قرآنية و أحاديث
احذر من تركها في مكان مهين